

## هل يجوز أن يستأجر في محل شيشة لبيع المأكولات ؟

توجد كافتريا في أحد الكازينوهات هل يجوز لي استئجارها من أجل بيع المأكولات - مع العلم بأن الكازينو مخصص لجلسات الشيشة والشاي - فما الحكم في ذلك ؟.

الحمد لله

الذي يظهر هو عدم جواز استئجارك ذلك المحل لتقديم الطعام والشراب ؛ لأن شرب الشيشة محرم ، لما فيه من تضييع للأموال ، وإضرار المسلم بنفسه وبغيره ممن يستنشقون هذا الدخان الخبيث ، راجع السؤال رقم (10922) و (7432)

والأصل في المسلم أن يهجر هذه أماكن المعصية ويبتعد عنها ، لا أن يساهم في عونهم أو تقديم ما يبقئهم فيها كشراب أو طعام حلال ، وفتح جزء في " الكازينو " لأجل تقديم الطعام لأولئك العصاة يتنافى مع الأمر للمسلم بتغيير المنكر حين يراه ، ويتنافى مع الأمر بهجر أماكن السوء والمعصية .

قال الله تعالى : ( وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيَسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ) النساء/140 .

قال القرطبي - رحمه الله - :

قوله تعالى : ( فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره ) أي غير الكفر .

{ إنكم إذا مثلتم } : فدل بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر ؛ لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم .

" تفسير القرطبي " ( 418 / 5 ) .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

الإنكار بالقلب فرض على كل واحد ، وهو بغض المنكر وكراهيته ، ومفارقة أهله عند العجز عن إنكاره باليد واللسان .

" الدرر السنية في الأجوبة النجدية " ( 142 / 16 ) .

بل الواجب على صاحب الملك أن لا يؤجر محلاته لأولئك الذين

يتخذونها من أجل فعل المعاصي

سئل الشيخ عبد العزيز آل الشيخ :

والذي أوصى بثلاث إيجار عمارة يملكها وهذه العمارة مؤجرة على محلات يبيع بعضها الدخان وأدوات شرب الشيشة وبها محل لبيع أشرطة الأغاني فهل تجوز هذه الوصية أم لا ؟ علماً بأننا لا نملك غيرها ؟ جزاكم الله خيراً .  
فأجاب :

المطلوب منكم أن تخرجوا أو تتركوا ؛ لأن بيع الدخان والشيشة وأمثالها من الأغاني كلها أمور مخالفة للشرع ، ولا يحل للمسلم أن يعين على الإثم والعدوان ، وسيعوضكم الله خيراً إن شاء الله ، وستستأجر إن شاء الله بما يغل غلاً ينفعكم وينفع الميتم بإذن الله . اهـ

واعلم أن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه ، وأن الرزق لا ينال بالمعصية ، وقد قال سبحانه : ( وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ) الطلاق/ 2 ، 3 .  
والله أعلم .